

التوجيه لمن يعدد ولا يعدل بين زوجاته ويميل مع إحداها على حساب الأخرى ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته تقول تقول السائل احسن الله اليك هي زوجة لرجل قد تزوج قبلها ولديه خمسة اطفال. تقول زوجها يظلمها في امور الحياة ويكرم الاولى ويلبي - [00:00:00](#) طلباتها المنزلية والشخصية تقول ودائما يتعذر منها بعدم توفر المال. تقول واذا كان في يومها يأتي باولاد الاولى معه في النهار ويقول بان الفقهاء حددوا القسمة في العشاء والمبيت فقط. تقول واذا كان عندي فان زوجته الاولى تتصل علينا وقد يرد عليها حتى وهو على - [00:00:20](#)

ولا يرد علي اذا اذا كان عندها. ولا يراعي مشاعري فما هو توجيهكم حفظكم الله ونصيحتكم لها الحمد لله رب العالمين. النصيحة في ذلك ان يتقي الله وان يلزم مبدأ العدل. وان يحذر الحذر الشديد من الظلم - [00:00:40](#) فان الله عز وجل قال ان الله يأمر بالعدل والاحسان. وقال الله عز وجل ان الله ايحب الظالمين؟ وقال عز وجل ولا يظلم ربك احدا. وقال الله عز وجل وما ربك بظلام للعبيد - [00:01:01](#)

ويقول الله عز وجل في عدل في العدل الخاص بين الزوجات فان خفتم الا تعدلوا فواحدة. فلا يجوز للزوج ان يعدد اذا علم او غلب على ظنه انه لا يستطيع ان يقوم بالعدل الواجب في الظاهر عليه شرعا - [00:01:21](#) فالله عز وجل لم يترك الحبل للمعدد على غاربه. يتصرف مع زوجتيه كيفما شاء. فيظلم هذه يقوم ويبخس في حقوق هذه بينما يريه يقدم كل ما يملك للزوجة الاخرى هذا ظلم عظيم. فاذا ذكره بان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ واتق دعوة المظلوم - [00:01:41](#) فانه ليس بينها وبين الله حجاب. وان الله عز وجل يقول لدعوة المظلوم بعد ان يرفعها على الغمام. وعز وجلالي لانصرك ولو بعد حين. فلا يجوز الظلم. بين الزوجتين على الزوجة فلا يجوز الظلم - [00:02:13](#)

وابدا مطلقا لا سيما في باب التعدد. ولذلك يجب على الزوج ان يعرف الواجبات عليه اذا عدت الواجبات عليه هي العدل. والمقصود بالعدل اي العدل في الظاهر. اي العدل في النفقة والمبيت والايواء - [00:02:33](#) وكل ذلك قد وردت له الدالة. ففي الحديث الصحيح الذي رواه الخمسة وصححه ابن خزيمة وغيره من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:02:53](#) من كان له زوجتان فمال الى احداها جاء يوم القيامة وشقه مائل. فلا يجوز ان يعتمد ظلم احدي زوجتيه لانه سيعرض نفسه لتلك العقوبة العظيمة من الله عز عز وجل - [00:03:13](#)

ويقول الله ويقول النبي صلى الله عليه وسلم واتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة واذكره بانه اذا كره الزوجة التي لا يعدل معها فليمسك بمعروف او يسرح باحسان قول الله عز وجل فان كرهتموهن فعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا. ويقول الله عز وجل فامسك - [00:03:33](#)

معروف او تسريح باحسان. فلا يحل لهذا الزوج ان يظلم احدي زوجتيه على حساب الاخرى. فيوسع في نفقة هذه ضيقوا في نفقة هذه ويكرم اولاد هذه ويهين اولاد هذه ويجيب على المهاتفات. اذا كان في ليلة - [00:04:03](#) هذه ولا يرد على الاخرى اذا كان في ليلة هذه وتراه يتبسط ويتوسع مع هذه واذا جاء في يومها ضاق عطنه واسرأبت نفسه فكل ذلك

من من الامور التي لا تجوز مطلقا - 00:04:23

واذا كان الانسان يفضل احدى زوجتيه حبا في الباطن فان هذا لا حرج عليه. فالله عز وجل يقول ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم لكن يجب عليه ان يبقى ذلك الاحساس الباطني في باطنه ولا يجوز ان يخرج في صورة عمل - 00:04:43

اقع تراه الزوجة منه. فاوصيه بان يتقي الله وان ينزع عن هذا الظلم. وان يخاف الله عز وجل في هذه المسكينة المظلومة

المقهورة. وليحذر من يدين ترفعان عليه في ثلث الليل الاخر - 00:05:03

داعيتان تبتهلان الى الله عز وجل في ان يكشف عنها الظلم. فتوافق ساعة اجابة فينتظر الله عز وجل لهذه المظلومة من الظالم. هذه وصيتي له وهو وهي تقوى الله عز وجل والنزوع والنزوع عن الظلم - 00:05:23

والله اعلم - 00:05:43